

مرسوم سلطاني

رقم ٨٨/٤٦

بتقرير صفة المنفعة العامة لمشروع الطرق الداخلية لولاية القابل

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ باصدار قانون نزع الملكية للمنفعة العامة وتعديلاته .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هوأت

مادة (١) : يعتبر مشروع انشاء الطرق الداخلية لولاية القابل المحدد في المذكرة والرسوم التخطيطية الاجمالية المرافقة من مشروعات المنفعة العامة .

مادة (٢) : للجهات المختصة الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات والاراضي اللازمة للمشروع هي وماعليها من منشآت طبقا لاحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة المشار اليه .

مادة (٣) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية و يعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره .

صدر في : ٢٩ شوال سنة ١٤٠٨ هـ

الموافق : ١٤ يونيو سنة ١٩٨٨ م

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

مذكرة

عن مشروع الطرق الداخلية لولاية القابل

في اطار التوجيهات السامية لحضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم بشأن استكمال شبكة من الطرق الحديثة وفقا لأحدث المواصفات العالمية لربط جميع انحاء السلطنة بعضها ببعض ، فقد أتمت وزارة المواصلات دراستها لانشاء شبكة طرق داخلية لربط مدن وقرى ولاية القابل فيما بينها وبالطريق الرئيسي مسقط / صور .

روعى في انشاء هذه الشبكة بأن تتماشى مع التخطيط العمراني لوزارة الاسكان مع الاخذ بعين الاعتبار تجنب نزع الملكيات قدر الامكان .

يقضى انشاء هذه الطرق نزع ملكية العقارات والاراضي التي تعترض مسارها طبقا للمخطط الاجمالي المعتمد من وزارة الاسكان واستصدار مرسوم سلطاني بتقرير صفة المنفعة العامة لهذا المشروع .

وزير المواصلات

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٨٥) .
الصادرة في ١٥/٦/١٩٨٨ م .